

• الدرس التاسع | نواقض الوضوء / باب الغسل | إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضئ بشمسها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة. ركبنا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا وحبيبنا وقره اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. نشرع في - 00:00:00

باب جديد من ابواب الطهارة وهو باب نواقض الوضوء. عرفنا اذا ما يستخدم في الطهارة وهو الماء. وعرفنا بعد ذلك الانية التي يوضع فيها الماء ثم ذكرنا احكام الاستنجاء والاسترجاء والاستتمار واداب وسنن الخلاء كيف يقضي الانسان حاجته وما - 00:00:30
يسن وما يكره وما يحرم. ثم بعد ذلك انتقلنا للكلام عن سنن الوضوء وذكرنا فروضه وذكرنا شروطه ثم عرفنا وذكرنا المسح على الخفين. الان نتقل الى نواقض الوضوء. الانسان ايها الاحبة متى يتوضأ كما قلنا في المقدمة؟ قلنا الطهارة - 00:00:50
ما تعريفها؟ اي هي ارتفاع الحدث وما في معناه وزوال الخبث. فقلنا اذا هناك حدث يحدث بالانسان هو الذي يجعلنا اذا كان حدثا اصغر نتوضأ واذا كان حدثا اكبر نغتسل. طيب الان نريد ان نتعلم ما هي الاسباب - 00:01:10
اب التي تسبب وجود حدث اصغر ببدن الانسان. وقدما بمقدمة ان الحنابلة رحمهم الله تعالى الحدث الاصغر عندهم يحل البدر. هناك مذاهب ترى لا. ترى ان الحدث الاصغر يحل فقط باعضاء الوضوء التي يجب غسلها. الحنابلة عندهم الحدث الازهر - 00:01:30
يحل بجميع البدن مثله مثل الحدث الاكبر. اذا ما هي الاسباب التي تسبب حدوث الحدث الاصغر؟ او قيام الحدث الاصغر ببدن الانسان هذا الذي سندرسه في باب نواقض الوضوء. قال رحمه الله تعالى نواقض الوضوء ثمانية. اذا هناك ثمانية ينبغي علينا ان نعددها - 00:01:50

هي التي تنقض وضوءك ايها المكلف. اولها قال خارج من سبيل مطلقا. هذا اول ناقض من النواقض وضوءا عليه واحد. لان هنا يعني التعداد ربما سيشكل عليكم فضعوا واحد عند هذه النقطة. ناقض او خارج من سبيل مطلقا. كل ما يخرج من - 00:02:10
القبل او الدبر فانه ينقض الوضوء. قال مطلقا وذكرنا في مقدمة او مدخل الى مذهب الامام احمد انه اذا وردت لفظة مطلقا في النصوص او على الاطلاق ينبغي تفسيرها. فما معنى مطلقا هنا؟ قالوا سواء كان هذا الخارج معتادا - 00:02:30
كالبول والغائط المعتاد الذي يخرج من قبل والدبر او كان غير معتاد مثل ماذا؟ قالوا لو خرج الدود او الحصى وهذا غير معتاد قد يخرج. اذا خرج الدود او الحصى من مخرج آآ الدبر او قبل كذلك تتوضأ ناقض الوضوء لانه خارج من سبيل - 00:02:50
قالوا لو خرج شيء طاهر مثل ماذا؟ قالوا لو ان المرأة ولدت ابنا ولدت طفلا عاريا من الدماء تماما عاريا من الدماء سماها عند الفقهاء الولادة العارية من الدم. نادرة قليلة الوقوع لكنها قد تقع. الان هذا الولد هو لم يخرج من سبيل من فرج المرأة - 00:03:10
خرج اذا هذا ينقض الوضوء لا يوجب الغسل لانها ولادة عارية من الدم. لكنه ينقض الوضوء. اذا كان اذا خرج من السبيل اي شيء كان معتادا او نادرا كان طاهرا او غير طاهر يجب عليك ان تتوضأ ويعتبر ناقضا من نواقض - 00:03:30
هذا الاول الثاني قال وخارج من بقية البدن من بول وغائط وكثير نجس غيرهما. الناقد الثاني من نواقض الوضوء ايها الاحبة هو مركب من عدة امور او من عدة اشياء. ان يخرج بول او غائط من غير السبيل المعتاد. ذكرنا في - 00:03:50
الدرس الماضي او في الدروس السابقة عنا في بعض الاحيان الانسان قد يسد قبله او دبره لعارض لمرض فيأتي اطباء يفتحون له

ثقب في البطن او المعدة حتى يخرج منه. الان اذا خرج البول او الغائط قليلا كان او كثيرا من هذا الثقب الجديد فانه كذلك ينقط -

00:04:10

الوضوء ممتاز وضحت هذه القضية اذا خرج البول او الغائط من غير المخرج المعتاد كالحالات الطبية ان الانسان يفتح له فتحة في البطن او في المعدة حتى يخرج منها اي بول وغائط يخرج منها فانه يبطل الوضوء. يضاف على هذا كثير نجس - 00:04:30

من غيرهما. يعني اذا خرج من باقي البدن من اي منطقة في البدن. الان انتهينا من السبيلين انتهينا. لكن الكلام عن غير السبيلين اذا خرج من اي منطقة في البدن - 00:04:50

نجس القيد الاول القيد الثاني كثير فانه ينقض الوضوء. هذا النجس الكثير غير البول والغائط لانه البول والغاية تقدمنا قليلا كان او كثيرا اذا خرج من اي مكان في البدن ينقض. الان ايش قال المصلي؟ قال وكثير نجس غيرهما اي غير - 00:05:00

والغائط. فاذا خرج نجس كثير من اي مكان في البدن من غير السبيلين وكان غير البول والغائط فانه يبطل الوضوء. مثال ماذا طيب انسان تقيه بكثرة طب ما ضابط الكثرة؟ قال كثير ضابط الكثرة يقولون رحمهم الله تعالى كل انسان بحسبه هذه - 00:05:20

اعود اليك هذا التحديد ضابط الكثرة مهم. كل انسان بحسبه لا يوجد عندنا ضابط شرعي ولا ضابط في النصوص اللغوية. والله مثلا بمقدار خمسة لتر ولا عشرة لتر ولا خمسمية مللي لا يوجد. فهنا قالوا يعود الى كل انسان بحسبه. فمثلا انسان تقيه هو في نفسه هل هذا القدر الذي - 00:05:40

خرج منه من القية كثير او قليل يقدر ويبيني عليه ان رآه قليلا لا يتوضأ. ان رآه كثيرا يتوضأ. يعني هل انه يسأل الناس يا جماعة هل هذا كثير او قليل؟ لا خلاص قالوا كل انسان بحسبه ينظر ويقدر. طيب مثل كمان ماذا؟ مثل - 00:06:00

الكثير عند الحنابلة لان الدم نجس عند الحنابلة. فاذا خرج دم كثير بهذا القية. القية الكثير الدم الكثير اذا خرج من الانسان فانه ينقض الوضوء. طيب لو خرج دم من السبيل من القبل او الدبر هذا ينقض مطلقا قليل وكثير ولأننا قدمنا كل ما يخرج من السبيلين ينقض

مطلقا - 00:06:20

رغم منه. الان الخارج من بقية البدن نفصل فيه. اذا كان بولا او غائطا كذلك ينقض كثيره وقليله. اذا كان نجسا غيرهما فانه لا ينقض الا كثيره وانتهت المسألة. نعم لذلك مثلا من المسائل المعاصرة قضية سحب الدم الان يذهب الانسان يتبرع بدمه. يخرج - 00:06:40

او يخرج مثلا اه وحدتان من هذا في عرف الانسان يعتبر كثير فانه يعتبر ناقض الوضوء فمن يسحب الدم يتبرع بالدم او احتياج ان يأخذ منه دم لاه او ما شابه ذلك يجب عليه ان يتوضأ عند الحنابلة رحمهم الله تعالى. طيب ثم قال الناقد الثالث وزوال عقل الا -

00:07:00

نوم من قائم او قاعد. هذا الناقد الثالث ايها الاحبة زوال العقل اذا زال عقل الانسان وزوال العقل له عدة صور. قد يكون بالجنون قد يكون بالاغماء اغمي عليه وقد يكون مثلا بالسكر. انسان سكر والعياذ بالله. وقد يكون بالنوم فهذه اربع صور. الجنون والاغماء والسكر

- 00:07:20

ففي هذه الصور جميعها ينتقض وضوءه بمجرد ان زال عقله لان زوال العقل مظنة ان يخرج منه شيء وهو لا اشعر الا احالة واحدة استثنائية. ماذا قال؟ قال الا يسير نوم من قائم او قاعد بهذا القيد - 00:07:40

فاذا نام الانسان اذا القضية في النوم فقط ليست في الجنون ولا في الاغماء ولا في السكر تتعلق بالنوم. اذا نام نوما يسيرا اه هذا القيد يسير هنا ما هو؟ دائما كما قلنا هذه الفاظ مبهمة ينبغي للطالب ان يستشرحها. ما معنى اليسر والكثرة؟ احيانا يكون لها ضابط

شرعي وحيانا يكون ضابطها عرفي. والضابط - 00:08:00

كالعرف يختلف احيانا يكون بكل انسان بحسبه وحيانا يكون بواقع المجتمع فينبغي على الطالب عند دراسته للمدن الشرعية يرحمك الله ان يهتم بضبط هذه الامور. قال نوم يسير ما ضابط النوم اليسير؟ الزركشي رحمه الله تعالى؟ يقول من الحنابل طبع الزركشي

الحنبلي لانه هناك زركشي شافعي وهذا. المناطق زركشي الحنبلي يقول رحمه الله - 00:08:20

تعالى اذا كان الانسان مثلا مستلقيا مغمضا عينيه كان يسمع ما يقال حوله ويفهم فهذا لم ينم اصلا يسمع وماذا ويفهم؟ طيب اذا كان

يسمع ما حوله ولكنه لا يفهم هذا يحدث مع الانسان. سامع ضجيج ولكن هو من - 00:08:40

شدة التعب والنحس لا يفهم ما يقال. قال هذا يسمى نوما يسيرا. هذا هو النوم اليسير. طيب. قال الحنابلة قال اذا رأى رؤيا انسان نائم يظن انه نام نوما يسيرا فقال بس يا شيخ انا شفت رؤيا وانا نايم شفت نفسي رايح على الدكان وجيت قلنا انتهى هذا النوم

طويل - 00:09:00

فاذا قالوا رأى رؤيا هذا يعتبر نوما طويلا. ولكن كل هذه الامور في الحقيقة مرجعة الى العرف اقرب من التحديدات للرؤية وعدم الرؤية. لكن الحنابلة ينصون. يعني اذا نام نومة رأى فيها رؤية انتهت القضية. اعتبره نوم كثير. تستيقظ تذهب تصلي من دون وضوء؟ لا. اذا رأيت الرؤية هذا نوع كثرة وطول. اما اذا رمى يرى رؤية - 00:09:20

كان يسمع الكلام الذي حوله ولكن لا يفهمه فهذا نوم يسير مرجع المسألة في اغلبها الى العرف. اذا اذا نام نوما يسيرا الان في قيد نعم ما زلنا يسيرا قال من قائم او قاعد. انسان قائم واقف نام نوما يسيرا. نعم هذا نقول لا ينتقض وضوءك. او انسان قائد - 00:09:40 المتمكن وهذا قيد. القعود المراد به التمكن هنا. فلو كان قائد قاعد لكنه معتمد على جدار او مستند او مثلا محتمل يرفع قدميه الى الاعلى ويحتوي هذا كله ناقض للوضوء. فالمراد بالقعود هنا القعود على هيئة التمكن بالا يكون - 00:10:00

مستندا ولا محتبيا. فاذا كان قعوده على وجه الاستناد مستند الى حائط او جدار او سارية في المسجد او محتى به. الاحتباء كما قلنا ان ترفع يديك وتضعها ان ترفع عفا قدميك وتضع يديك عليها فهذا كذلك لا يعتبر تمكن. طيب لماذا فقط هاتان الهيئتان؟ القيام والقعود المتمكن لان في هاتين الهيئتين - 00:10:20

ايها الاحبة يكون اه مخرج الدبر مغلق تماما. او مغلق بحيث لانه لو خرج شيء يشعر به الانسان مباشرة. في حالة القيام والقعود المتمكن اما في غير هذه من الحالات الاخرى من الهيئات الانسان فانه قد يخرج منه الشيء وهو نائم نوم يسير من حيث لا يشعر. فالقيام الانسان اذا - 00:10:40

امنوا من يسير وهو قائم مباشرة اذا خرج منه شيء يشعر. لذلك قالوا اذا نام نوما يزيد وهو قائم لا ينتقض وضوءه. وكذلك القعود المتمكن اذا كان نوما يسيرا فانه في العادة يشعر اذا خرج منه شيء. اذا قال وزوال عقل الا يسير نوم من قائم او قاعد فهذه الحالية - 00:11:00

يسير النوم من القائمة والقاعدة استثنيناها لا ينتقض الوضوء وما سوى ذلك فانه ينتقض. ثم قال رحمه الله تعالى قال وغسل ميت. وغسل ميت. هذا الناقد كم كم رقمه يا شيخ؟ اربعة. غسل ميت. ما معنى غسل ميت؟ اذا مات انسان فقامت انت بتغسله. الان اذا غسلت - 00:11:20

او حتى لو غسلت بعضه عليك ايها المغسل ان تتوضأ. عليك ايها المغسل ان تتوضأ. فتغسل الميت يعتبر عند الحنابلة ناقضا يعتبر ناقضا من نواقض الوضوء. والمغسل ايها الاحبة هو الذي يباشر عملية التغسيل وليس الذي يصب الماء. يعني الشخص الذي يصب الماء - 00:11:40

هذا لا يسمى مغسل لا يوجد عليه وضوء. المغسل هو الذي يقلب الميت. سواء قلبه كله او بعضه مثلا قد يتقاسم الناس. واحد يغسل قدميه واحد يغسل يعني لا نشترط ان يغسل جميع الميت لو اشترك جماعة في غسل الميت كلهم عليهم ان يتوضأوا. طيب هذا هو الرابع. الان الخامس - 00:12:00

طيب سؤال قبل ما ننتقل للخامس لو لو يمم الميت احيانا في احوال مثلا يكون الميت اه محترق حروق شديدة. لا سمح الله نسأل الله العافية. آآ يتيمم قال اطباء هذا الرجل اذا غسل سيتفتت لحمه. ففي هذه الحالة نعدل الى ماذا؟ الى التيمم. الان لو ان شخصا - 00:12:20

فما هذا الميت؟ هل عليه غسل؟ او عفا هل عليه وضوء؟ لا. لذلك قال غسل ما يقيده بالغسل. فاذا يمم الميت فالذي يممه لا يجب عليه الوضوء الذي ينقض الوضوء هو التغسيل فقط وليس التيمم. طيب. ثم قال واكل لحم ابل هذا الناقد الخامس. هذا - 00:12:40 ورد فيه الحنابلة عن جمهور اهل العلم يرون ان من يأكل لحم الابل ولحم هذا قيد. كلمة لحم هذا قيد لو اكل شيء من الابل غير اللحم

لا ينقض وضوءه - 00:13:00

فاذا اكل لحم الابل خاصة من الابل اذا اكل لحم الابل خاصة فانه ينتقض وضوءه. فهذا لو شرب لبنها لا ينتقض وضوءه لو اكل شيئا من اعضاءه ليس باللحم لا ينتقض وضوءه. اذا اكل لحم الابل ينتقض وضوءه. قالوا سواء كان عالما بالحديث او غير عالم. عارفا

بالحكم - 00:13:10

او غير عارف جاءك رجل يا شيخ ويستفتي قال لك يا شيخ انا اكلت لحم ابل. رجل عامي. انت الان حنبلي المذهب. هل تسأله والله يا

شيخ تعرف الحديث؟ قال لك - 00:13:30

والله ما يعرف خلص وضوئي صلاتك صحيحة ما هي مشكلة لانك ما بتعرف الحديث المرة الجاي تتوضأ. نقول لك لأ. الحنابلة في هذه

المسألة يقولون سواء كان عارفا او غير عالما بالحديث او غير عالم - 00:13:40

يجب عليه ان يعيد الوضوء ويعيد الصلاة التي صلاها بهذا آآ الوضوء الفاسد. قال واكل لحم ابل وذكرنا هذا الخسوف. ثم قال والردة

هنا يبدأ العد يختلف معنا اذا اذا حسبنا الردة قيد او احد النواقض وحسبنا وكل ما اوجب غسلا غير موت ناقد سيخرج - 00:13:50

لتسع نواقض. لذلك في الحقيقة الردة ندخلها مع ما بعدها. فنقول الردة وكل ما اوجب غسلا غير موت يقول الحنابلة نترك الردة

وننتقل الى التي بعدها كل ما اوجب غسلا. يعني كل موجبات الغسل الان سيأتي في الباب الذي يليه موجبات الغسل سبعة. انظر في

الباب الذي يليه - 00:14:10

الموجبات الغسل سبعة. كل موجب من موجبات الغسل عند الحنابلة فانه يوجب الوضوء. موجبات الغسل مثل ماذا؟ الحيض خروج

المال دفقا بلذة بالنسبة للمستيقظ وبالنسبة للنائب الاحتلام اسلام الكافر او توبة المرتد - 00:14:30

كلياتها توجب ماذا؟ غسلا. اذا اوجبت غسلا اوجبت الوضوء معها. فعندهم موجبات الغسل كلها ناقض من نواقض الوضوء منها قلنا من

واجبات الغسل اسلام الكافر وتوبة المرتد عودته الى الاسلام. فالردة التي ذكرها قبلها هي تدخل ضمن قوله وكل ما - 00:14:50

دبا غسلا اوجب ماذا؟ وضوء. استثنى شيئا واحدا يوجب الغسل ولا يوجب الوضوء. ما هو؟ الموت. فلو ان انسانا مات الا يجب

تغسيله؟ طيب هل يجب وضوءه اثناء الغسل؟ لا. الوضوء للميت هل يجب علي انا مغسل للميت؟ هل يجب علي ان اوضئه؟ لا -

00:15:10

يسنوا لي ان اوضئه. اما تغسيله فهذا فرض. لذلك كل ما اوجب غسلا عندهم قاعدة اوجب وضوءا الا الموت. فانه اذا حدث بالانسان

الموت وقع مات الانسان فانه يجب تغسيله ولكن لا يجب ان يوضئه. وقلنا والردة تدخل ضمن هذا الحد العام - 00:15:30

لان الردة هي من الامور التي توجب الغسل كما سيأتي معنا. اذا فهي تبكك توجب الوضوء فلا معنى او فلا حاجة الى فصلها. ثم قال

ومسوا الان انتبهوا قيود في هذا الناقد السادس قال ومس فرج ادمي متصل او حلقة دبره بيد. هيبقى تحتاج فيها قيود ينبغي -

00:15:50

اقتربوا عليها. الان اذا قام الانسان هذا السادس. يا اخوان انا سادس لان انا قلت لكم الردة لا لا صحيح عفوا صدقة هم السابع لان انا

انظرت الى هذا صحيح هو السابع - 00:16:10

هذا هو السابع. ما هو؟ قلنا اذا مس فرج ادمي. اذا جاء الانسان الى فرج ادمي فمسه او مس فرجه بشكل عام. هنا فرج ادمية عامة.

قال مس فرج ادمي. كلمة فرج كما قلنا في بعض النصوص الفقهاء تطلق ويراد بها القبر والدبر. واحيانا يطلق - 00:16:30

الفرج ويراد به فقط القبل. فينبغي عليك الاهتمام بالنص. هنا الفرج اطلقت واريد بها ماذا؟ القبل خاصة المقدم لانه قابلها بماذا بالدبر

ممتاز قال ومسوا فرج ادمي هذا قيد اذا مس الفرج المراد به هنا كما قلنا القبل ادمي اخرج - 00:16:50

بماذا؟ هذا القيد اخرج به البهائم. فلو ان الانسان مس فرج بهيمة لحاجة من الحاجات كذلك لا ينتقض وضوءه. اذا فرج ادمي ثم قال

متصل فرج ادمي المتصل فلو ان فرج ادمي ذكره ذكره قطع قطعه الطبيب ووضعه لمرض - 00:17:10

من حل به اكل دخلت عليه نسأل الله العافية فاضطر ان يقطع الذكر. الان هذا الذكر المقطوع. لو ان انسانا مسه هل ينتقض وضوءه؟

لا لانه لا يوجد فيه حياة - 00:17:30

اذن مس فرج ادمي متصل. ثم قال او حلقة دبره. اذا الفرج او قط الدبر. فاذا مس الانسان حلقة الدبر والمراد بالحلقة ايها الاحبة

الحلقة الباطنة. التي يخرج منها اجلكم الله - [00:17:40](#)

غائط وليس ما بين الايتين الظاهر ليس هذا المراد بالحلقة. الحلقة المراد بها الحلقة الباطنة المخبأة التي يخرج منها هي مغطى لكن لو ان انسانا ادخل اصبعه فمس هذه الحلقة في هذه الحالة ينتقض الوضوء. ثم قال او حلقة دبره. ثم ذكر - [00:18:00](#)

الشيء الذي يمس به. قال بماذا؟ بيد. قال بماذا؟ بيد. اذا لو مسها بغير اليد بمفهوم المخالفة هل ينتقل قض وضوءه لو مسها بالقدم لو مس الفرج او حلقة الدبر بالقدم او باي عضو اخر. ظاهر العبارة انه لا ينتقض وضوءه. لكن في الحقيقة هناك - [00:18:20](#)

عضو اخر لو مس به ينتقض الوضوء كذلك قالوا الذكر. لو مس بس بقيد. لو مس بذكره لانتى او دمرا لانتى او لذكر كذلك ينتقض

وضوءه فهذا نزيده. اذا هو ماذا قال؟ قال المس الذي ينقض - [00:18:40](#)

الوضوء امس فرج ادمي متصل او حلقة دبره قال يشترط ان يكون باليد. يشترط ان يكون بماذا؟ باليد. نحن شيء اخر يذكره الحنابلة

قال او بذكر لو انه بذكره مس قبل امرأة زوجته. اما من الاماء على - [00:19:00](#)

القاعدة القديمة مس فرج امرأة قبلها او مس ماذا؟ بذكره او مس دبرا سواء كان دبر ذكر والعياذ بالله مثلا ممن يفعل الفواحش لكن

الكلام الان عن التععيد مس بذكره دبر رجل او دبر امرأة كذلك او حتى خنثى على التفاصيل لكنه من - [00:19:20](#)

الذكر والانتى فلو مس بذكره دبرا كذلك ينتقض وضوءه بمجرد المسيس. اما لو مس بذكره ذكرا لا ينتقض وضوءه. انظر هذه

التفاصيل الدقيقة كيف العلماء عندهم كل شيء بحسابه. اذا مس بذكره ذكرا لا ينتقض الوضوء - [00:19:40](#)

هذا نخرج من هذه القاعدة لكن الكلام اذا مس بذكره قبل امرأة او مس بذكره آآ فرج دبرا مطلقا سواء كان لانتى او لذكر فانه ينتقض

وضوءه فهذا نزيده على هذه المسألة. لكن في كل سور المس يشترط شرط هو اخره لكن اذكره انا هنا - [00:20:00](#)

ما هو ان يكون المس مباشرة بلا حائل. فلو كان على اليد حائل او كان على الذكر حائل كف مثلا كان لابس الكفوف في يده وما جاب

ذلك ففي هذه الحالة لا ينتقض الوضوء. طيب يأتي مثلا مسألة شهيرة يسأل عنها النساء خاصة. يقول يا شيخ انا - [00:20:20](#)

ابني الصغير انظف ماذا؟ ابني الصغير عمره اقل من سبع سنوات. نقول على قواعد الحنابلة رحمه الله تعالى نعم نظفت المرأة ابنها

الصغير فمس ذكره ينتقض وضوءها. طب ما الحل؟ نقول لضاي حائل. تلبس كفة واذا ارادت ان لا ينتقد - [00:20:40](#)

للوضوء نقول حائل على يدك اذا اردت الا ينتقض الوضوء. فعند الحنابلة رحمهم الله تعالى اذا مست المرأة فرج ابنها الصغير حتى ولو

كان دون سبب فانه انتفضوا وضوءها لانه ماذا قال؟ قال ومس فرج ادمي عمم. هل قال ادمي عمره كذا؟ او عمره من سبع سنوات

فصاعدا؟ لا. بخلاف المسألة التي تليها - [00:21:00](#)

فانها محددة بعمر. اما هذه المسألة اي ادمي باي عمر؟ سبعة اقل اكثر لا يهم. لذلك قال ومسوا فرج ادمي متصل او وحلقة دبره بيد

بغير حاء ونحن زدنا قضية الذكر اذا مس به. وهنا يدخل قال ولو صغيرا ذكرنا الصغير وقل ونزيد يعني من باب - [00:21:20](#)

التوضيح قال ولو سهوا فعند الحنابل بهاي القضية انه التشدد يعتبرونه الناس. انه لو صحو ان يعثر يدك بالخطأ من هنا او من هنا او

من هنا ضربت بالذكر وما شابه ذلك انتهت القضية. فلا يشترط تعمد مباشرة الذكر باليد. ولا يشترط مثلا الشافعية رحمهم الله تعالى -

[00:21:40](#)

طول بطن الكف. لأ احنا عند ما عندنا. عندنا بطن الكف وحرف الكف وظاهر الكف المهم بما انها من الكف الى. طبعا اليد هنا المراد بها

هذا انتبهوا عليه. المراد باليد هنا من الاصابع الى الرسغ. المراد بها من الاصابع الى الرسغ. فلو مس مثلا بهذه المنطقة - [00:22:00](#)

لا تدخل فلا تدخل في مطلق اليد فهذا قيد المراد باليد من الاصابع الى الرز فلا تدخل الذراع ولا المرفق هذا امر ويستثنى كذلك اظاف

اليد لو ان اظفار اليد هي التي ضربت بالذكر الاظفار فقط هي التي ضربت كذلك لا ينتقض الوضوء. فاليد هنا ينبغي عليك ان -

[00:22:20](#)

خصصها بانها الى الرسغ وتستثنى الاظفار. فلو الاظفار فقط هي التي ضربت بالذكر ما عندنا اشكال لانهم يعتبرونها مادة ميتة لا يوجد

فيها طيب ثم قال الناقد الثامن هذا الثامن اكيد يا اخوان ها طيب الناقد الثامن قال ولمس ذكر او انتى - [00:22:40](#)

الآخر لشهوة بلا حائل فيهما. الناقل الثامن والآخر ايها الاحبة ان يأتي الذكر فيلمس انثى ما هو بشهوة وبلا حائل؟ هذان قيدان ان يلمس ذكر انثى بشهوة بلا حائل او العكس - [00:23:00](#)

ان تلمس الانثى ذكرا بشهوة بلا حائل. كذلك ينتقض الوضوء. طب قالوا المشايخ ولو لمحرّم يعني اخته لو مس اخته زوجته امه نقول اذا وجد هذان الشرطان الشهوة عدم وجود حائل؟ نعم كذلك ينتقض الوضوء - [00:23:20](#)

يشترط ان تكون المرأة اجنبية يظن البعض المرأة تكون اجنبية لأ حتى ولو كانت محرما حتى ولو كانت زوجة. اذا مس الذكر زوجته او محرمة او اجنبية بشهوة من غير حائل انتقض وضوءه. طب اذا مسها من غير شهوة؟ ما عندنا اشكال. اذا مسها بشهوة لكن كان على يده - [00:23:40](#)

مثلا او بهذه المنطقة او ما شابه ذلك عندنا اشكال لا طيب نلاحظ هنا فرق هل هنا قيد المس باليد؟ لا في مسألة مس الفرج قيدناها باليد او الذكر بضوابطه. في لمس الذكر للانثى والانثى للذكر باي عضو. الا ما سيستثني. فماذا قال؟ قال او ولمس ذكر او انثى - [00:24:00](#)

الآخر لشهوة بلا حائل فيهما فيهما تعود على ماذا؟ لا على المسألة على المسألتين السابقتين. لذلك قلت لكم الحائل ويقول بلا حائل فيه ماء اي في المسألة السابقة وهي مس فرج ادمي متصل وفي هذه المسألة. عرفت؟ طيب يمكن - [00:24:20](#)

يمكن ان نترجمها على هذا الكلام. بلا حائل فيه مائي في الطرفين. لكن الذي يظهر لي والله اعلم انها تعود على المسألتين السابقتين. لانه ذكرنا في مسألة الفرج ادمي ان يكون بلا حائل. وكذلك في هذه المسألة يشترط ايضا عدم وجود الحائل. فالاقرب والله اعلم انها تعود يعني فيهما في كلا - [00:24:40](#)

مسألتين قال بلا حائل فيهما الاسئلة يا شيخ ندعها فقط اخر سؤال. ابشر. مسألة لمس الذكر والانثى. نعم. جاء ذكر فلمس انثى باي عضو نقول له هل مسستها بشهوة؟ قال نعم. قلنا له هل كان هناك حائل؟ منك او منه؟ يعني انت فيك حائل - [00:25:00](#)

عليها عائل قال لا يوجد حائل مسست جلد لجلد مباشرة. نقول انه انتقض وضوءه. اذا انتفى احد هذين امرين قال لا لم امسها بشهوة لا ينتقض وضوءه. قال امسستها بشهوة لكن كان هناك حائل لم يكن مس مباشر لا ينتقض وضوءه. فهذه المراد بهذه المسألة - [00:25:20](#)

ان يكون مس مباشر مباشر من ذكر لانثى او ذكر او انثى لذكر. لكن استثنى اشياء ماذا قال؟ قال لا لشعر وسن وظفر ولا بها والسن والظفر ايها الاحبة عند الفقهاء بشكل عام ليس فقط عند الحنابلة يعتبرونها يعني آا اعضاء في الانسان ميتة لا يوجد فيها حياة. لانها لا يوجد - [00:25:40](#)

هي حياة لذلك تختلف احكامها عن احكام باقي الاعضاء. فيقولون لو ان الذكر هذا الذي اتى على الانثى ليمسها بشهوة بلا حائل مس منها الشعر فقط او مس منها السن او الاظفار. هذه الاعضاء الثلاث قالوا هذا لا ينقض الوضوء. فيجب حتى ينتقض وضوءه ان يمس غير هذه - [00:26:00](#)

الثلاث فهذا شرط زائد. فاذا مس شعر امرأة ما عندنا اشكال في قضية نقض الوضوء. وكذلك اذا مس سننها وظفرها. طيب والعكس قال ولا بها قالوا لا لشعر وسن وظفر قالوا ولا بها. الان هو مس جلدها ولكنه مسه بشعره هو. او - [00:26:20](#)

هو او بسنه هو اذا تصورت المسألة يعني. خليها على الاظفار هي قد تكون اقرب المسائل. فلانه بظفره مس جسد امرأة بشهوة من غير حائل كذلك لا ينتقض الوضوء. فيجب ان يكون الممسوس الممسوسان كلاهما الممسوسان. كلاهما جلد بجلد. اما - [00:26:40](#)

والشعر والظفر فهذه نستثنيها. فاذا مس بها او كانت هي الممسوسة لا ينتقض الوضوء. لذلك قال لا لشعر سن وظفر ولا بها. يعني ولا اذا كانت هي الالة التي مس بها. ثم استثنى قال قال ولا من دون سبع. هذا قيد يختص بهذه المسألة - [00:27:00](#)

قلنا لكم في المسألة الاخيرة سيتم وضع عمر. في المسألة السابقة ما في امر. في هذه المسألة في عمر. ما هو؟ اذا كان الذكر مس فتاة مآدون ست سنوات خمس سنوات اربع سنوات لم تكمل السبع. ففي هذه الحالة لو مسها بشهوة وبغير حائل لا ينتقض وضوءه لانهم يقولون ما دون السبب - [00:27:20](#)

لا يتصور فيها الشهوة الا عند الشذاذ. الافاق وهؤلاء لا عبرة بهم. جيد؟ وكذلك الانثى اذا ما است ذكرا دون سبع لا ينتقض وضوءها حتى ولو كان بشهوة ومن غير حائل لانه لا ليس موضعا للشهوة. لكن هنا قيد او - [00:27:40](#)

عودة الى المسألة هذه والمسألة التي سبقتها. قال رحمه الله تعالى ولا ينتقض وضوء ملموس مطلقا. يعني في هذه المسألة وفي المسألة التي سبقتها الذي ينتقض وضوءه من هو؟ هو اللامس. اما الملموس مثلا في المسألة السابقة - [00:28:00](#) فاذا كان ملموس فرجه او حلقة دبره لو مسها من نفسه انتهت القضية. واكيد انتقض وضوءه. لكن الكلام لو مس الفرج او حلقة الدبر من غيره من زوجته او من شيء اخر يحل له او طبيب مسها من مريضة وما شابه ذلك. فهنا ينتقض وضوء من؟ اللامس. اما - [00:28:20](#)

المريض مثلا الملموس فرجه او دبره لا ينتقضه وضوءه. وكذلك في مسألة لمس الذكر للانثى بشهوة. او العكس او الانثى للذكر بشهوة الذي ينتقض وضوءه فقط من؟ اللامس. اما الملموس قالوا حتى ولو وجد من من الملموس شهوة. يعني رجل مس امرأة - [00:28:40](#)

بشهوة بلا حائل مباشرة على الجلد. الان هي وجدت منها الشهوة. قالوا حتى لو وجدت من الشهوة لا ينتقض وضوءها هي. لانه ليست المبادرة وانما ينتقض وضوء من؟ اللامس. هذا مطلقا في هذه المسألة وفي التي سبقتها. ومن شك الشهوة يعني - [00:29:00](#) النية انه بيلمس بنية الشعر. يعني هو الذي ذهب الى الشهوة شيخ هذا مش نية. هذا شعور داخلي. ما هو يعني هو مبتدأ بالشعور هو هو شعور داخلي بمجرد اذا وضع اليد وهو يشعر من نفسه انه ما تحرك هذه الحركة الا بشهوة وهذه الامور شيخ من الضروريات. عند المناطق. يعني هذا - [00:29:20](#)

يشعر الانسان بنفسه لا يمكن ان يقول والله انا مش عارف انا بشهوة ولا بدون شهوة لا يعقل. الشهوة شيء يشعر بها الانسان فلا يستطيع ان يقول والله لم انوي الشهوة او نويتها. لا تتعلق بها النيات - [00:29:40](#) الوجدانيات الجوع هل مثلا يقول انا جائع يشك الانسان والله انا جائع ولا لست بجائع؟ هذا شيء وجداني انت انا حزين انا سعيد هذه الوجدانية تسمى ضروريات الضروريات لا يوجد فيها نيات او يشك الانسان فيها. معلومة يقينا قطعنا عند الانسان من دون حاجة الى نية ولا ما شابهها. اذا قال ولا - [00:29:50](#)

ينتقض وضوءه ملموسا مطلقا ثم قال ومن شك في طهارة او حدث بنى على يقينه. الان اعطاك قاعدة عامة اعطاك قاعدة عامة تبني عليها في اي حالة كنت متوضئا فيها فشككت هل احدثت ام لم تحدث؟ ما الاصل؟ الاصل انك متوضئ تبني على اليقين. اليقين - [00:30:10](#)

انك كنت متوضئ انت تجزم انك كنت متوضئا ثم تشك هل ذهبت الى دورة المياه او لم اذهب؟ هل احدثت؟ اخرجت او لم اخرج؟ فنقول اليقين انك الان هذا شك. طب قال لك يا شيخ انا وصلت لغلبة ظن. اه. وصلت الى غلب الظن اني احدثت. نقول حتى لو وصلت الى غلبة الظن عند الحنابلة - [00:30:30](#)

رحمه الله تعالى لا عبرة بها. العبرة باليقين. اذا تيقنت مائة بالمائة انك احدثت بعد الوضوء؟ نقول نعم. اذا بقيت ضمن دائرة الشكل لذلك الشك عند الفقهاء عند اللغويين ليس هو الشك عند المناطق. الشك عند الفقهاء رحمهم الله تعالى يشمل غلبة الظن والظن والشك المنطقي الذي هو استواء - [00:30:50](#)

امرين. اما الشك عند المناطق او عند الاصوليين هو الشك الذي باستواء الامرين. لذلك هذا ينبغي التنبه عليه اذا الطالب كان يقرأ في علوم اخرى ينتبه على مصطلح الشك عند الفقهاء وفي علم القواعد الفقهية الشك يشمل غلبة الظن وما تحت اليقين. فاذا كما قلنا شك الانسان. انسان مثلا كان محدث العكس. كان محدثا - [00:31:10](#)

يبكي بانه محدث. ثم الان يتذكر هل ذهبت توضأت او لم اتوضأ؟ يحدث نفسه ما وصل الى يقين انه توضحا ما تذكر. نقول اذا المتيقن ام انك محدث؟ فيجب عليك الوضوء. لذلك قال ومن شك في طهارة او حدث بنى على يقينه ثم قال الان عرفنا - [00:31:30](#) نواقض الوضوء التي تسبب قيام الحدث الاصغر بالانسان. هو يريد ان يبين لك الان اذا قام بك ناقض من نواقض الوضوء. هذا يمنع

عليك القيام ببعض التصرفات صحيح؟ انت الان بك حدث اصغر لم تتوضأ. اذا هناك تصرفات انت ممنوع ان تقوم بها. حتى -

[00:31:50](#)

توضأ ما هي؟ قال وحرم على محدث المراد بالمحدث هنا الحدث الاصغر. المراد يحدث هنا الحدث الاصغر. وان كان سيدخل فيها الحدث الاكبر كما سيأتي معنا ولكن لان السياق يتكلم فيه عن الحدث الاصغر فقيدناها بالحدث الاصغر. ما الذي يحرم عليك ان -

[00:32:10](#)

تفعله قبل ان تتوضأ وانت معجز عن الازهر. قال مس مصحف هذا اول شيء. يحرم عليك ان تمس المصحف. وكلمة المس في العادة ايها الاحبة اذا اطلقها الفقهاء يقصدون بها ماذا؟ المس المباشر بلا حائل. كما مر معنا في قضية مس الفرج. فالمراد المس هنا المس

[00:32:30](#) ماذا؟ المباشر بلا -

فلو كان مصحف امامك فقلبتة بحائل في يدك وضع في يدك كف وقلبتة ما عندنا اشكال. فالمراد بالمس المس المباشر تضع يدك على المصحف مباشرة وانت محدث حدثا اصغر. طيب قال لك يا شيخ انا ما وضعت يدي على المصحف. وضعت على الهوامش.

[00:32:50](#) الهوامش التي لا يوجد فيها كتابة. في -

اشكال نقول نعم هذه تتبع للمصحف. هذه تتبع للمصحف والتابع يأخذ حكم المتبوع كما يقول اصحاب القواعد. فحتى لو مسست الهوامش المنطقة التي تتبع المصحف وان لم يكن فيها كتابة قرآنية كذلك لا يجوز. طب قال لك انا مسست ورقة ما مسست مصحف.

[00:33:10](#) ورقة فيها قرآن -

وضعت يدي على القرآن فيها هل يجوز؟ كذلك لا يجوز. فليس العبرة فقط بالمصحف قال حتى لو كانت ورقة فيها قرآن كذلك لا يجوز عليك ان تمسها. طيب. لو كان تفسير كتاب تفسير فيه قرآن لا ما عندنا اشكال. في هذه الحالة انه في العرف مثلا - [00:33:30](#)

مسك تفسير ابن كثير وقال اريد ان اقرأ قرآن ما انا متوضئ عندي حدث اصغر لا اريد استخدم الماء الجو بارد. مسك تفسيري من كثير وبدأ يقرأ منه القرآن. مثلا التفسير يضعون في - [00:33:50](#)

لا القرآن فبدأ يقرأ منه. هنا لا اشكال لانه هذا لا يسمى مصحفا في العرف. ويسمى تفسيرا. بغض النظر كما يقولون كان التفسير هو الاكثر او الاقل او ما شابه ذلك لا يهم. المهم انه كان تفسيرا. فلو مسكت تفسير الجلالين مثلا تفسير الجلالين مشهور صغير التفسير.

[00:34:00](#) لذلك تجد الصفحة اغلبها قرآن -

تفسير قليل حتى هذا كما يذكر الحنابلة ظاهر اطلاقهم انه يجوز للانسان ان يمسه بالمباشرة لكن لا يضع الاصابع على قرآن هذا يعني حتى في التفسير لا تباشر القرآن باصابعك لانك محدث حدثا اصغر. طيب ثم قال وصلاة يحرم على المحدث كذلك - [00:34:20](#)

ايها الاحبة ماذا؟ الصلاة وهذا امر مفروغ منه ويدخل ضمن الصلاة عند الحنابلة فقط هذا الذي ينيه عليه يرحمك الله سجود التلاوة والشكر. سجود وسجود الشكر عند الحنابلة يدخل ضمن الصلاة. فكذلك لا يصح بدون طهارة. ثم قال وطواف كذلك الطواف يجب ان

[00:34:40](#) يكون -

فيمنع من به حدث اصغر من ان يطوف ويكون طوافه باطلا ثم قال وعلى جنبه الان لما ذكروا الامور التي تمنع به حدث اصغر وكانت هذه الامور التي ذكرها تشترك. يعني يشترك منعها على من به حدث اكبر تكلم عن من به حدث - [00:35:00](#)

اكبر وان كان هذا الباب خاص بنواقض الوضوء لكنه ذكر فيه كذلك المن به حدث اكبر. الان هو سيذكر ما الذي ينيى عليه ثم في الفصل الذي بعده سنذكر موجبات الغسل. فهذه المسألة الان التي سنذكرها الاصل وانها تتعلق بباب الغصن. لكنه ذكرها في باب

[00:35:20](#) نواقض الوضوء لاشتراكها مع نواقض الوضوء -

نوع اشتراك ثم لذلك قال وعلى جنب ونحوه ذلك. اي يحرم على جنب ونحوه. ما النحو؟ الان هذه عبارة مبهمة ما المقصد بنحوه؟

[00:35:40](#) هذا سؤال نريد جوابا سريعا. الحائض والنفساء ومن قام به حدث اكبر. فالجنب -

ومن قام به حدث اكبر ايها الاحبة يحرم عليه ذلك. ايش ذلك؟ اي ما ذكره في الحدث الاصغر. مس المصحف. والصلاة ولكن هناك امور

تزداد في الحدث الاكبر. ما هي؟ قال وقراءة اية قرآن. فمن به حدث اكبر يحرم عليه مس المصحف ويحرم عليه - [00:36:00](#)

كبار القراءة ولو آية واحدة من القرآن. ولو آية واحدة من القرآن يحرم عليه ان يقرأ. طب يا شيخ لو قرأ نصف آية نقول لو قرأ نصف آية اذا كانت هذه الآية طويلة مثل آية الدين كذلك يحرم عليه. اذا كانت آية قصيرة لا فانه يجوز - [00:36:20](#)

اذا لانه قال آية اذا هو حدد بالآية فصاعدا. اذا نصف الآية بمفهوم المخالفة يجوز لمن به الاكبر ان يقرأها لكن الحنابلة رحمه الله في كتب يقيدون نصف الآية او جزء الآية اذا قرأه بالا يكون طويلا. لما تقرأ آية الدين الا آخر كلمة منها فانت قرأت صفحة - [00:36:40](#)

كاملة. فهذا لا يصح كذلك. اذا وقراءة آية قرآن ولبس في مسجد بغير وضوء. هذا الشيء الثاني الذي يعني يزيد به من به الاكبر اللبس في المسجد بغير وضوء. يقولون اذا كان الرجل عليه جنابة او حائض ونفساء - [00:37:00](#)

ظهرت من دمها لكنها لم تغتسل بهذا الخيط. الحائض والنفساء اذا لم تطهر بالدم الدم مستمر معها لا يجوز لها اللبس في المسجد بحال لا يجوز لها اللبس في المسجد بحال فقط المرور. الكلام عن الجنب او الحائض والنفساء التي ان ذهب الدم انقطع دمها - [00:37:20](#)

ولكنها لم تغتسل بعد. هذه بها حدث اكبر لانها لم تغتسل وان كان دواء قطع. فالجنب والحائض والنفساء بهذه الشروط التي ذكرناها يحرم عليها اللبس او عليهم جميعا اللبس في المسجد الا بوضوء. فلو ان مثلاً رجل انقطعت به السبل دخل على المسجد - [00:37:40](#)

شاف الامام ناسي يسكر يغلق باب المسجد دخل. وكان جنباً وانقطعت به السبل. اراد ان يلبس في المسجد نقول له ماذا يفعل؟ اذهب الى المسجد توشاً ثم اجلس ما عندنا اشكال. او امرأة حائض ونفساء ارادت ان تلبس في المسجد لحاجة عرضت لها. اراد انتقال ذلك الشيخ انا اريد ان ادرس. تقول - [00:38:00](#)

لها ابتداء هل انقطع دمك او لم ينقطع؟ اذا قالت لم ينقطع هل يجوز لها اللبس؟ لا. قالت انقطع الدم لكنه يا شيخ ما اغتسلت بعد. نقول له اذهبي توشني ثم البس في المسجد وما عندنا اشكال. لذلك ايش قال؟ قالوا ويحرم اللبس في المسجد بغير وضوء. فان توشاً زالت او زال - [00:38:20](#)

الحرام في هذه المسألة. طيب ننتقل بعد ذلك الى الباب الاخير في هذا اليوم موجبات الغسل سبع وهو باب سهل باذن الله. قال رحمه الله تعالى فصل موجبات الغسل. الان عرفنا ان هناك امور توقع الحدث الاصغر بالانسان. هي نواقض الوضوء التي تكلمنا عنها. الان سنتكلم عن - [00:38:40](#)

التي تسبب قيام الحدث الاكبر بالانسان. ذكرنا ما يقيم الحدث الاصغر. الان سنذكر ما يقيم الحدث الاكبر. ما الذي يجعل الانسان يقوم ببذنه حدث اكبر قال رحمه الله تعالى موجبات الغسل سبعة. يعني هذه الامور ايها الاحبة من يعني من اصول فقه الانسان. ان تعرف نواقض - [00:39:00](#)

الوضوء يعقل انسان مسلم لا يعرف نواقض الوضوء؟ او هل يعقل انه لا يعرف موجبات الغسل؟ هذا فرض عين تعلمه. وليس من الترف كما قلنا وليس من يعني الامور الزائدة بلا يا شيخ نسمع لا انت قد يقوم بك حادث اكبر وانت لا تشعر لانك لم تتعلم. فتكون صلاتك باطلة في كل عمرك - [00:39:20](#)

وانت اثم وستسأل عنها امام الله بسبب ماذا؟ انه هذه الامور كنت تستطيع ان تتعلمها. لو كانت المنطقة نعم لا يوجد فيها من يعلم والجهل انتشر قد يعذر الله عز وجل العبد. اما اذا كان بإمكانك ان تتعلم وانت انشغلت بدنياك. فاكشفت بعد سنة وستين وثلاث انك تصلي خطأ. ووضوءك ليس - [00:39:40](#)

او باقي تحدث حدث اكبر ولا تتوشأ ستسأل امام الله سبحانه وتعالى وهذا الامر خطير جدا ايها الاحبة. فقال رحمه الله تعالى وموجبات الغسل سبعة موجبات الغسل سبعة بدأت تعددها ونحن نعددها اولاً قال خروج المني من مخرجه بلذة. هذا - [00:40:00](#)

اول موجب من موجبات الغسل. اذا خرج المني من الانسان. هناك حالتان. الحالة الاولى ان يخرج المني وهو مستيقظ. الحالة الثانية ان يخرج المني من هو هو نائم. اذا خرج المني منه وهو مستيقظ نقول اذا خرج منك - [00:40:20](#)

او ما ذكره بلذة فهنا يجب عليك الغسل. طيب اذا خرج من غير شهوة ماذا يجب عليه؟ الوضوء. احسنت. الوضوء. لا. اذا كان مستيقظاً ولكن نزل منه المني. ننظر اذا كان نوز المني - [00:40:40](#)

شهوة بلذة هنا يجب عليه الغسل. وكل ما اوجب غسله هو اصلاً اوجب الوضوء. لكن الذي يهمنا ان نركز اوجب عليه الغسل. اذا خرج

هو المني وهو مستيقظ من غير شهوة مثل مثلاً برد. اصابع هنا بعض الامراض قد تسبب خروج المني. خرج منه المني المهم وهو

مستيقظ من دون شهوة - [00:41:00](#)

من دون لذة. ففي هذه الحالة نقول له يجب عليك الوضوء. لماذا؟ لان اول ناقض من نواقض الوضوء ما هو؟ خارج من سبيل مطلقة. اي شيء يخرج من السبيلين. فاذا شيء خرج من السبيلين ولم يوجب غسلًا مباشرة. يوجب الوضوء. طيب. والحنابلة يقولون هذا المني

الذي يخرج بغير لذة نجس - [00:41:20](#)

الاصل في المني انه ماذا؟ طاهر. الا هذا المني. المني الذي يخرج من غير شهوة اردت فانه يكون نجسا عند الحنابلة رحمه الله تعالى كما ذكره صاحب الرعاية. طيب. الحالة الثانية ان يكون الانسان نائماً. الانسان اذا كان الانسان نائماً هنا لا نقول له هل خرج منك -

[00:41:40](#)

المني بشهوة او بغير شهوة خلص. انسان نائم استيقظ وجده منياً على ثيابه. حتى ولو لم يذكر احتلاماً لم يذكر شيئاً. استيقظ وجد بصفاته المعتبرة نقول له يجب عليك الغسل. اذا فخرج المني فيه تفصيل. المستيقظ نشترط حتى يجب عليه الغسل ان يكون

خروجه - [00:42:00](#)

منه رأى منظراً اجلكم الله اثاره فخرج منه المني هذا يجب عليه الغسل. اذا خرج ببرد او ما شابه ذلك لا يجب الغسل وانما يجب

الوضوء. اما النائم فانه يجب عليه الغسل من المني مطلقاً. حتى ولو لم يذكر احتلاماً. طيب لكن هنا قيد ذكر - [00:42:20](#)

قال خروج المني من مخرجه. خروج المني من مخرجه. هذا قيد. فاذا مفهوم المخالفة انه لو خرج من غير مخرجه فرضا هذا الذي

ذكرنا انه في المعدة لو فتحت للانسان ثقب خرج منه المني. هنا خرج المني من غير مخرجه. الان او مثلاً - [00:42:40](#)

يقولون لو كسر صلب الذكر لو كسر الصلب الظهر لان كما يقولون المني ينتج من الصلب فلو كسر ظهره لامر او حادث او عمل عملية فخرج من صلبه مني. الان هنا المني خرج من غير مخرجه المعتاد. في هذه الحالة ايها الاحبة لا يوجب الغسل. وانما يوجب طيب -

[00:43:00](#)

لكن يعني بهاي المسألة انا افكر فيها انت قلت يوجب الوضوء. الان يوجب الوضوء بشرط ما هو؟ احسنت. لانه الان لانه لم يخرج من المخرج المعتاد فيجب ان يكون كثيراً لانه طبعاً نجس احنا حكمنا عليه انه اذا المني اذا خرج من غير مخرجه المعتاد يكون نجساً.

عند الحنابلة فنشترط هنا ان يكون كثيراً على القيد الذي ذكرناه - [00:43:20](#)

في الوضوء. طيب ثم قال رحمه الله تعالى وانتقاله هذا هو الموجب الثاني من موجبات الغسل وهو يتعلق نوع يتعلق بالموجب الاول. وهذا انه من مفردات الحنابلة رحمهم الله تعالى. يرى الحنابلة ان الانسان ايها الاحبة الان يعني تصور هذا امر ربما يحدث مع الكثير.

تتحرك شهوته ينظر الى - [00:43:40](#)

تتحرك شهوته يشعر بانتقال المني في القناة البولية لكن خلاص يكسل ويصرف نفسه عن الشهوة فيحتبس البني ما يخرج الان بمجرد

ما شعر الانسان ان المني بدأ ينتقل ويتحرك يجب عليه الغسل عند الحنابلة. هذا ها - [00:44:00](#)

شوية المشايخ شددوها. بمجرد ان شعر الانسان بان المني يتحرك في قنواته يجب الغسل عند الحنابل. لانهم يقولون الجنبه والجنب

خذ من البعد هذه اصل الكلمة في اللغة من ماذا؟ من البعد. جيد والجار الجنب. الان الجنب من البعد فيقولون - [00:44:20](#)

المراد بالبعد ان يبتعد المني عن مصنعه عن المكان الذي يصنع منه. فاذا تحرك المني في القنوات التي يخرج منها الى الذكر. اذا هو بدأ يبتعد عن مصنعه الذي يصدر منه وهو الصلب فيجب عليه الغسل. فهم اخذوا هذا المعنى من قضية المباحة وابتعاده لانه هذا مفهوم

الجنبه لغة وهذا - [00:44:40](#)

يعني نقاشه بالادلة ليس هذا موضعه ولكنه موجب عند الحنابل من موجبات الغسل. طيب مسألة تتعلق ربما بالقضية السابقة لو ان رجلاً جامع امرأته فاكسل. يعني فاكسل يعني ترك الجماعات صار له امر ظرف طارئ. اتصل معه تليفون ذهب الرجل خرج ولم -

[00:45:00](#)

ينزل الان ذهب الرجل وفي الطريق سبحان الله نزل المني الان هو انكسرت شهوته ما عاد يفكر لكن المني نزل ما الحكم عنده؟ الان

إذا كان المني انتقل ها اذا كان المني انتقل اثناء قبل ان يكسل خلاص يجب عليه الغسل - 00:45:20

فرغنا منها. لكن نفرض يقول لك الماني حتى ما شعرت بانتقالي ما انتقل. فقط انا في السيارة شعرت ان الماني نزل. نفرض هذه

الصورة. لم يحدث انتقال. مباشرة نزل مني - 00:45:40

نقول نزل المني منك وانت مستيقظ من غير شهوة. فتأخذ عليه الوضوء. هذه صورة هذه المسألة انتبهتوا عليها. رجل جامع فاكتر طبعا احيانا بعض الصور يكون تصورها صعب انه حتى المني ما انتقل نفرض انه المني ما انتقل. لم يتحرك الميني من مكانه. اذا اراد

ان يجامع فاكسل ولكن بعد ان - 00:45:50

تحرك وصار قليلا وذهب ليقضي حاجته خرج المني منه. ففي هذه الحالة يجب عليه الوضوء. صورة مشابهة لها ربما هذه تحدث اكثر ان خرج منه المني بجماع او ما شابه ذلك. ثم ذهب ليغتسل فاغتسل. بعد ان قضى غسله وذهب يتحرك يقضي حاجته. كان هناك مني

- 00:46:10

المحتبس فخرج. في هذه الحالة كذلك يجب عليه الوضوء. هذه صورة انا تكون اقرب للتصور. ان انسانا اغتسل من منيه لجماع او ما شابه ذلك. ثم بعد ذلك تحرك وانتقل وذهب ليقضي حاجته. ذهب الى دورة المياه وجد من يا يخرج منه بقية المني المحتبس -

00:46:30

هذا المني يجب منه ماذا؟ الوضوء لانه خارج من سبيل على القواعد التي ذكرناها. تسمع لنا مثال بس توضيح حتى اي قضية؟ مثال تقول انت لو ان رجلا جمع امرأته ثم خرج قطعه. يعني الرجل كان يجامع امرأته في بعض الاحاديث عن بعض الصحابة. انه كان

يجامع امرأته فناداه النبي - 00:46:50

صلى الله عليه وسلم. السؤال فصل. تقول جمع مراد ثم خرج وكسر هذا الدماء فخرج منه مني من غير شهوة انت قلت عليه الوضوء. لكن هنا في الواجبات الغسل انه اذا التقى الختانان يعني كيف الوضوء هو جامع. لا هو كلامه صحيح لكن الكلام الان استخدمت

الجماعة - 00:47:10

المجازر انا فهمت عليه لا هو الرجل كلام مو صحيح كان الاصل بينا. هنا لم يحدث الجماع لم اقصد الجماع بالمعنى انه التقى الختانان.

وهذا التنبيه منك جيد جزاك الله خير - 00:47:30

بالجماع انه اراد يعني قبل ان يصل الختان الى الختان. في مقدمات الجماع. نقول العبارة الدق. هو لم لم يعدد ختان او لم يعد ختان ولم يدخل وانما بدأ في مقدمات الجماع وما شابه ذلك فاكسل. في هذه الحالة اذا خرج وقضى اموره وعند تقضيته للامور -

00:47:40

خرج منه المني بغير لذة وبلا شهوة؟ نعم ينتقض الوضوء. فالمراد الجماع هنا لم ما لم يصل الى التقاء الختانيين. اذا وصل الى التقاء الختانيين فانه يدخل في الناقل او الموجب الثالث وهو قوله وتغييب حشفة في فرج او دبر ولو لبهيمة او ميت بلا حائل. هذا -

00:48:00

الموجب الثالث من موجبات الغسل ايها الاحبة وهو الجماع. الجماع ايها الاحبة الذي يوجب الغسل ان يلتقي ختان الذكر بختان المرأة يعني الموضع الذي موضع الختان من الذكر او وموضع الختان من المرأة اذا التقيا فهذا كناية طبعا عن الجماع يوجب - 00:48:20

الغسل. وهو عبر عن هذه القضية بماذا؟ بتغييب الحشفة. الحشفة هي رأس الذكر. وهي التي يقطع عنها الجلد الزائد. التي منها موضع الختان اذا غيب الانسان الحشفة رأس الذكر غابت ها غابت اذا غاب نصفها لا تغييب كلها - 00:48:40

اذا غابت كلها في فرج المرأة وفي قبل المرأة في هذه الحالة يجب عليه الغسل. طيب الرجل كانت يعني بعض المسائل بعيد عن التصور لكن يقولون لو كانت الحشفة مقطوعة فهو يجامع بما بعدها. مسألة فرضها الفقهاء. لو كانت الحشفة مقطوعة فهو يجامع بما -

00:49:00

بعدها من من العضو الذكري يقولون اذا ادخل مقدار الحشفة مثلا الحشفة اربعة خمسة سانتي اذا ادخل خمسة سانتي من ما بعدها

هذا مقدار كذلك يجب عليه الغسل. لكن قال وتغييب حشفة نزيد قيد وتغييب حشفة اصلية. لماذا؟ طبعا هذا - 00:49:20

زيدونا وليخرجوا بعض الأحوال التي عافانا الله واياكم الخنثى. الخنثة الذي له آلة الذكر وآلة الانثى فهو مشكوك فيه يعني هذا هو ذكر والانثى بعض هذه الحالات نسأل الله العافية منها يخرج الرجل عنده آلة الذكر وآلة الانثى. طبعاً العلم المعاصر يصورها ويكيفها لكن - 00:49:40

على تكليف الفقهاء انتم بشكل عام. الآن هذا الذكر الذي يستخدمه الانثى الخنثى نسأل الله العافية. قد لا يكون ذكراً. قد تكون قطعة لحم زائدة الاحتمال ان يكون ما؟ انثى. فهذا اذا عضو ذكري مشكوك فيه. فلو انه استخدمه في الايلاج لا يعتبر هذا من موجبات - 00:50:00

ينبغي ان تكون ذكر اه حشافة عفوا متيقنين انها اصلية. ثم قال التغيب والحشفة في اين؟ قال في فرج او دبر هنا الفرج استخدم بمعنى القبل ولم يستخدم بالمعنى العام. في فرج او دبر قال ولو لبهيمة او ميت. فلو بعض الناس نسأل الله العافية - 00:50:20 عندهم شذوذ فلو فعل في بهيمة ادخل حشفة ذكره في ماذا؟ في بهيمة. في هذه الحالم كحكم شرعي من حيث الغسل وعدم الغسل يجب علي الغسل حتى في البهيمة. قال او ميت لو ان ذكراً والعياذ بالله رجلاً ادخل حشفة ذكره في امرأة ميتة - 00:50:40 فانه يجب عليه كذلك الغسل او في زوجته الميتة مثلاً. عرفت؟ يجب عليه ماذا؟ الغسل. لذلك قال ولو لبهيمة او ميت. لكن قيد ماذا قال بعد ذلك حائل. فلو كان الذكر عليه حائل اثناء الادخال فهذا لا يوجب الغسل باعتبار طبعاً التقاء الختانين. قد يوجب الغسل لانتقال - 00:51:00

او خروج المهنة هي مسألة اخرى. الكلام عن الغسل بسبب فقط التقاء الختانين او الجماع. جيد. فاذا كان الذكر عليه حائل اثناء الادخال فانه لا يوجب الغسل بسبب هذه القضية. اما طبعاً اذا اخرج من يا بسبب الجماع فهذا يوجب لكن من جهة اخرى من جهة المنى. طبعاً الشيخ - 00:51:22

القاسم في حاشيته على الروض يقول اذا كان الحائل رقيقاً رقيقاً جداً فانه لا يأخذ حكم الحائل. يعني بعض اليوم ما يستخدم في الجماع المغطي تكون رقيقة جداً جداً. عرفت؟ فمثل هذي اذا كانت رقيقة جداً فانه لا تأخذ حكم الحائل لكن هذا يعني من كلام الشيخ ابن القاسم ولا انسبه - 00:51:42

المذهب ولا ينسبه الى المذهب فيحتاج الى مراجعة هل هذا يتفق مع قواعد المذهب او لا؟ طيب. اذا قال وتغيب حشفة في او دبر ولو لبهيمة او ميت بلا حائل. بقي علينا ان نقيد كذلك الفرج بانه اصلي. قيدنا الحشفة بانها ماذا؟ اصلية. قال - 00:52:02 في فرج نقيد بانه اصلي. لانه اذا كان المدخول فيه الطرف المقابل خنثى فلو ان الذكر ادخل حشفته في قبله قد يكون هذا القبر قطعة لحم زائدة. قد تكون قطعة لحم زائدة. ويكون الذي ادخل فيه ذكراً. لان كما قلنا الخنثى ما تصوره عند الفقهاء - 00:52:22 انسان عنده آلة الذكر العضو الذكري والعضو الانثوي. فلو هذا الرجل فعل فيه يعني جاء ذكر فادخل حشفة ذكره في قل هذا الخنثى. الآن هذا القبر قد لا يكون اصلياً. قد يكون هذا الخنثى في الحقيقة ذكر لكن لم تظهر عليه علامات الذكورة. فيكون هذا القبر غير اصلي. فلا عبرة به - 00:52:42

فينبغي اذا ان يكون الفرد اصلياً. او الآن الدبر هل يشترط ان نقيده بالاصل؟ لا. الدبر لا يمكن الا ان يكون اصلياً. من ذكر او انثى او انثى لا يوجد هناك دبر حتى في الخنثى لا يمكن ان يكون هناك دبر ليس باصل لذلك هذا القيد لا يأتي فيه. لكن بقي قيد ننبه عليه ان يكون المدخل - 00:53:02

يعني هل الانسان الذي غيب حشفته او الذي ادخل فيها او غيب الذكر حشفته فيها؟ هل يشترط ان يكون بالغاً؟ لا فلو كان الذي ادخل يتصور منه الجماع قالوا وهو ابن عشر سنين. او كان المفعول بها المدخل فيها سواء زوجته او غيرها - 00:53:22

ممن يتصور منها الجماع يقولون وهي بنت تسع سنوات حتى ولو لم تبلغ. فانه كذلك يوجب الغسل. حتى على الصغير طيب انت تقول الصغير غير مكلف. كيف توجب عليه الغسل؟ مش هذا الآن المنطق يأتي هنا هل انت تقول اذا كان الصبي ابن عشر سنوات والفتاة ابن تسع سنوات وجامع - 00:53:42

هنا في غسل عليهما طب الصبي هل هو مكلف قبل التكليف؟ لا يكون مكلفاً قبل التكليف. المراد هنا انه يجب عليه الغسل ليس المراد

بان انه لو تركه لاثم وانما المراد ان هذا الصبي ابن عشر سنوات او الفتاة من تسع سنوات لو صلت لا تصح صلاتها. فايجاب الغسل عليه ليس - 00:54:02

لانه ياثم بتركه لان هذا لا صلاة عليه اصلا واجبة ولا غسل ولا ما شابه ذلك. لم يبلغ التكليف. ولكن نقول لا تصح صلاته حتى يغتسل وكذلك الانثى لا تصح صلاتها حتى تغتسل. فهذا المراد بوجوب الغسل عليه وليس المراد التأثيم وعدم التأثيم. لانه لم يبلغ حد -

00:54:22

التكليف. طيب ثم قال بعد ذلك اذا ذكرنا الان ثلاث موجبات الغسل. الموجب الرابع للغسل ايها الاحبة هو اسلام كافر. اذا اسلم الكافر عند الحنابلة يجب عليه ان يغتسل ولو كان مرتدا؟ نعم ولو كان رجل اسلم ثم ارتد ثم عاد الى الاسلام فانه يجب عليه الغسل. ثم قال وموت اذا مات الانسان ايها الاحبة فانه - 00:54:42

وكذلك يجب تغسيله فان من موجبات الغسل موت. لكن يستثنى من حالة الموت من؟ شهيد المعركة هذا قيد شهيد والمعركة لان الانسان قد يجرح في المعركة جرح قاتل لكن لا يموت فيها. ينقل الى المستشفى بعد ذلك يطبب وما شابه ذلك لكن الله عز وجل -

00:55:02

يختار روحه عنده. فهذا هو شهيد ان شاء الله في حكم الله. لكن في الحكم الفقهي لا يسمى شهيدا لانه يقول شهيد المعركة. او نسميه شهيدا طيب انه الشهيد غير المعركة. فالمراد بالشهيد الذي لا يغسل هو من مات في المعركة. الشهيد في المعركة وكذلك المقتول ظلما.

لو ان رجل - 00:55:22

جاء الحاكم قتله ظلما من عنده. لا يوجد معركة قتله ظلما حكم عليه. هذا الرجل كذلك لا يغسل. فشهد المعركة ومن قتل ظلما باي صورة منصور الظلم لا يغسل الا في حالة واحدة. ما هي؟ قالوا الا اذا مات شهيد المعركة او المقتول ظلما وهو جنب - 00:55:42

من ثمان مات وهو جنوب من الصحابة؟ حنظلة حنظلة مات جريا لكن فصلته من؟ الملائكة هذا كلام من الله فاستنبط الفقهاء ان الجنب الى الشهيد اذا مات جنبا او المقتول ظلما اذا مات جنبا فانه يغسل. فاذا هذا غيت. ثم قال وحيض استثناء المنحرف -

00:56:02

نعم لكن هذا الاصل انه يجب الغسل عليه ولا يستثنى. هو يجب الغسل عليه لكن يعدل عن الغسل الى التيمم. فهل قام به الحدث الذي يوجب الغسل قام به لكن عدلنا الى التيمم فهذا لا يكون لا يكون مستثنى. بخلاف شهيد المعركة فان شهيد المعركة لا يوجد فيه هذا الامر - 00:56:22

وابدا يستثنى تماما منه. ثم قالوا وحيض ونفاس. هذا السادس والسابع. الحيض والنفاس. اذا حاضت المرأة فمعلوم انها بعد انقطاع دمها فيما هو تفصيله بعد انقطاع الدم يجب عليها ان تغتسل. وكذلك النفساء. النفساء اذا اخرجت ولدها فانه يجب عليها ان -

00:56:42

لكن بشرط من النفساء. النفساء يشترط ايها الاحبة ان تنزل ولدا او ان تسقط ولدا فيه فيه تصور خلقة. هذا الحد الأدنى الذي تلقيه النفساء حتى يجب عليها الغسل ان تسقط ما فيه الخلقة. الان اذا اسقطت ولدا انا خلاص يجب علي الغسل اذا اسقطته طبعاً بماذا -

00:57:02

دم. بدم. اذا اسقطته من دون دم هذا يجب عليها الوضوء اللي ذكرناه. فالنفساء اذا انزلت ولدا جنينا وخرج حيا. ولكن خرج معه هو دم هذا نفاس مفروغ منه وهذا متعارف. الان اسقطت ولم ولم ينزل جنين حي. نزل الجنين ميتا. متى يثبت حكم النفاس -

00:57:22

متى يثبت حكم النفاس؟ اذا اسقطت جنين الميتا. نقول اذا ظهر فيه التخلق. اذا ظهر فيه التخلق ظهر وجهه ويده يعني الاطباء عرفوا تفاصيل جسده. اذا اسقطت قبل التخلق اذا اسقطت قبل التخلق في هذه الحالة لا يسمى هذا نفاسا. لا يسمى - 00:57:42
هذا نفاسا فاذا كان مثلاً اسقطت قبل التخلق هذا ميتا يعني لا عبرة بها ثم اذا خرج معها دم كثير فهذا لا يسمى نفاسا عند الحنابلة. دم كثير خلص نلحقها دم كثير او قليل حتى. دم كثير او قليل. خرجت من السبيل اثناء الولادة فانه يجب عليها الوضوء ولا يجب عليها -

الغسل. اذا اسقطت ما دون التخلق ولم يخرج دم معها فانه ماذا يجب؟ الوضوء كذلك. اذا المرأة متى يجب عليها الوطنية حكم

النفاس اذا ولدت الجنين مع الدم او ولدت ما فيه تخلق مع الدم. هذا يجب فيه - [00:58:22](#)

الغسل يثبت فيه حكم النفاس. اذا ولدت جنينا عاليا من الدم تماما فهذا يجب فيه الوضوء ولا يجب فيه الغسل. واذا اسقط ما دون المضغة كذلك عارية من الدم فانه يجب عليها الوضوء ولا يجب عليها الغسل. طيب. طبعا يهمننا الحنابلة يحددون يقولون اقل زمن

يمكن ان يعني - [00:58:42](#)

يحدث فيه التخلق واحد وثمانون يوما. هذا تحديدهم واكثره اربعة اشهر. طيب ننتقل الى المسألة التي تليها. الان انتهينا من موجبات الغسل قلنا خروج المني على التفصيل الذي ذكرناه من المشايخ والنائم وانتقاله وتغيب حشفة بشروطها واسلام كافر وموت وحيض

ونفاس - [00:59:02](#)

ثم قال رحمه الله تعالى وسن لجمعة وعيد وكسوف واستسقاء وجنون واغماء لا احتلام فيهما لكل صلاة واحرام ودخول مكة وحرمة ووقوف بعرفة وطواف زيارة ووداع ومبيت بمزدلفة ورمي جمار. الان كل الاقسام التي ذكرناها - [00:59:22](#)

سابقا موجبات السبعة غسل فرض. الان سيذكر رحمه الله تعالى الاغسال المسنونة. متى يسن الغسل؟ لا يكون فرضا لكنه مسنون. نذكرها تباعا قال وسنة جمعة هذا اول قسم الاغسال المسنون ان يغتسل الجمعة. وغسل الجمعة ايها الاحبة عند الحنابلة يكون مسنونا

للذكر. لمن؟ للذكر. اذا اراد - [00:59:42](#)

حضور الجمعة بهذا القيد. اذا ليس هل هو مصد للمرأة؟ لا. مسنون للذكر عند من؟ اذا اراد ان يحضر الجمعة حتى ولو لم تجب عليه بان كان معذورا بمرض نعم حتى ولو لم تجب عليه. طيب متى ببداه غسل الجمعة؟ يبدأ غسل الجمعة من طلوع الفجر. هذا هو الغسل

المعتبر يوم الجمعة. فاذا - [01:00:02](#)

اتصل قبل ذلك لا يأخذ حكم وصل الجمعة. بعد الاذان ولا بعد دخول الوقت. العبرة بدخول الوقت ليس بالاذان. العبرة بدخول الوقت. اذا دخل وقت الفجر الصادق هنا يجوز له او يسن له او جاز له ان يغتسل غسل الجمعة والافضل والمستحب ان يؤخره يؤخر غسل

الجمعة قبيل الذهاب الى صلاة - [01:00:22](#)

الجمعة. اما بعدها فلا يكون غسلا. طيب الحالة الثانية او الغسل الثاني غسل العيد. اما غسل العيد ايها الاحبة فهو مسنون للاناث وللذكور فهو مسنون للاناث وللذكور ولكن بشرط اذا صلى العيد. يعني رجل قال لك انا لا اريد ان اصلي العيد. بده ينام وينتهي من

القضاء - [01:00:42](#)

هذا هل يسن له غسل العيد عند الحنابلة؟ لا. غسل العيد عندهم للذكر والاناث اذا اراد ان يحضر العيد قالوا اذا اراد ان يصلي العيد وحده منفردا لا يريد للمصلي يصلي العيد وحده كذلك يسن له. فلا يشترط ان يذهب الى مصلي العيد حتى نقول يغتسل. لا مجرد انه

صلى العيد حتى ولو صلاها منفردا فانه - [01:01:02](#)

يسن له الغسل. ثم قال وكسوف. طب نفس طبعا العيد مثل الجمعة. يسن الغسل او يبدأ وقت غسل العيد من متى؟ من بعد طلوع الفجر قال وكسوف الكسوف يسن له ان نغتسل عند وقوعه اذا كسفت الشمس يسن له ان يغتسل اذا اراد ان يذهب ليصلي الكسوف

او اراد ان يصليها وحده والاستسقاء - [01:01:22](#)

يسن له كذلك ان يغتسل له متى يغتسل للاستسقاء؟ اذا اراد ان يخرج الى اجتماع الناس فيه. ثم قال وجنون واغماء لا احتلام فيهما فمن جلنا اغمي عليه ولم يحترم استيقظ المجنون او المغمى عليه ولم يحترم لم يجد من يا فهذا يسن له الغسل ولا يجب قال

واستحاضة لكل صلاة - [01:01:42](#)

استحاضة ايها الاحبة ان تكون المرأة فيها يعني جرح يسبب تدفق الدم منها على وجه غير المعتاد. فالاستحاضة هي حالة مرضية للمرأة حالة صحية. الاستحاضة حالة مرضية يكون فيها عرق في داخل الرحم ينفجر هذا العرق. يخرج الدم في غير الاوقات المعتادة

او فوق الاوقات - [01:02:02](#)

معتادة. اذا كانت المرأة مستحاضة لها احكامها التي سنأتي عليها ان شاء الله في كتاب الحيض. ولكن يهمننا فقط هذه القضية ان هل يجب عليها الغسل لكل صلاة يسن لها الغسل لكل صلاة وهذا يكفيننا في هذا المقام ثم قال واحرام يسن للانسان اذا اراد ان يحرم كما تذهبون الى العمرة الا تذهبون - [01:02:22](#)

من الميقات فتغتسلون هذا غسل مسنون. ثم قال ودخول مكة اذا طبعها هذا للمستطيع. اما انسان يذهب للحملة يقول يا شيخ نزل الباص خلنا نذهب نغتسل مكة لأ المراد دخول مكة اذا كان رجما في سيارة وحده مالك لزمام امره ينزل قبل مكة يغتسل ويدخل ان تيسر - [01:02:42](#)

له ذلك. قال وحرمة ودخول مكة وحرمتها. هل هناك يعني دائرة اضيق من مكة؟ نعم. الحرم ايها الاحبة الحرم المكي او حرم الحدود حدود الحرم داخل مكة اصغر من مكة. مكة مدينة كبيرة. في داخلها حرم. الذي لا يجوز فيه الصيد ما يتبع ذلك من الاحكام - [01:03:02](#)

حرم مكة اضيق من مكة. فقد تكون انت في مكة ولا تكون في حرمتها. وقد تكون في الحرم ولا تكون في مكة. مثل منى يقول مثلا منهم ما شابه ذلك هذه المناطق منة تعتبر داخل حدود الحرم لكنها خارج مكة. فيقولون علاقة العموم والخصوص للوجه. قد يكون الانسان في - [01:03:22](#)

حرم ولا يكون في داخل مدينة مكة اذا كان في منى. وقد يكون في مكة ولا يكون في داخل حدود الحرم. عفوا قد يكون في اه نعم في مكة وليس داخل حدود الحرم - [01:03:42](#)

وقد يكون في الحرم وفي مكة فاذا دخل مكة يسن له الغسل ثم بعد ثلاثة كيلو بيأتي الى الحرم في سنة ان ينزل مرة واخرى من السيارة يذهب يغتسل حرم مكة ثم قالوا وقوف بعرفة اذا اراد الانسان الان الانسان يريد ان يذهب لعرفة جاء اليوم التاسع من ذي الحجة يسن له - [01:03:52](#)

تصل ثبت ذلك مجموعة من الصحابة وطواف زيارة يسن له ان يغتسل والمراد طواف الزيارة طواف الافاضة في الحج. الذي يكون بعد رمي جمرة العقبة الكبرى هذا وطواف ثبت بالاحاديث تسميته طواف زيارة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله زرت قبل ان ارمي. فسمي طواف الزيارة. انك تزور مكة بعد ان غادرت اهالي اداء مناسك - [01:04:12](#)

الحج في عرفة ومزدلفة. ثم قال ووداع كذلك طواف الوداع يسن ان تغتسل قبله ومبيت بمزدلفة. عندما تدفع من عرفة الى مزدلفة قبل الوصول الى مزدلفة اذا استطعت من هذا الكلام في حالة الاستطاعة واليسر. اما في وقتنا المعاصر ربما يكون في الامر فيه صعوبة. تغتسل كل هذه الاقسام لا من النزول من عرفة الى مزدلفة لمن ذهب الى الحشاق - [01:04:32](#)

لا تكاد تجد مكان تضع قدميك فضلا تجد مكان لتغتسل فيه ثم قال ورمي الجمار. فاذا اراد الانسان كذلك ان يذهب الى رمي الجمار يسن له ان اغتسل الان صفة الغسل سريعة ايها الاحبة هناك غسل مجزئ وهناك غسل كامل. الغسل المجزئ باختصار هذا الذي يهمننا لانه احيانا المصنف يعني - [01:04:52](#)

الاصل ان يذكر هذا الباب لانه مهم. هو لم يذكره فانا اذكره سريعا. الغسل المجزئ ايها الاحبة ان ينوي الانسان ثم يسمى ثم بعد ذلك لكي يعمم بدنه بالماء هذا غسل مجزئ. ينوي يسمى ويعمم بدنه بالماء. لكن ينتبه انه يجب عليه ان - [01:05:12](#)

قوي اصول الشعر فتغسل باطن الشعر ولا تكتفي بظاهره. كذلك في اللحية لا يجب المضمضة والاستنشاق احسنت ننبه على هذا ان رحمه الله مضمضة بالاستشارة عندهم مشتركة بينهما. فاذا يجب عليه ان ينوي ثم يسمم ويعمم البدن. ينتبه على قضية كما قلنا باطن الشعر يجب في - [01:05:32](#)

الرأس في الوضوء كان يمسح فقط ظاهره. لا يدخل الاصابع. لأ في الغسل يجب عليك ان تروي الاصول. وكذلك يجب عليه ان يراعي المضمضة والاستنشاق المضمضة هو الاستنشاق من اركان الغسل. او داخل ضمن ركن غسل الجسد وليست سنة عند الحنابلة. رحمهم الله تعالى. طب - [01:05:52](#)

هذا هو الغسل المجزئ. طب صفة الكمال في الغسل؟ صفة الكمال ايها الاحبة ان ينوي ثم يسمى ثم بعد ذلك يغسل كفيه ثلاثة ثم

يغسل ما لوته مثلا على جسده مني مثلا يغزل المني بيده اليسرى ولا يغسلها بيده اليمنى ثم بعد ان يغسل المنطقة - [01:06:12](#) الملوثة يمسح يده بالتراب. الان مثلا عند النبي ثبت انه ضربها يده بالتراب. الان عندك منظفات تنظف يدك المهم باي شئ ثم بعد ذلك تعود تتوضأ وضوءا كاملا تتوضأ وضوءا كاملا ثم تحثو على رأسك ثلاث حثيات مرويات لاصول الشعر ثم بعد ذلك تفيد - [01:06:32](#) ماء على سائر بدنك ويسن ان تبدأ بالميا من ثم بعد ذلك بعد ان تفرغ من افاضة الماء. طبعاً الرأس تحذو عليه كما قلنا ثلاث حثيات مرويات وتغسل دائر البدن كذلك ثلاث غسلات. فالثلاث للرأس مرويات وثلاثة لماذا؟ لسائل البدن مرويات - [01:06:52](#) ثم بعد ذلك بعد ان تفرغ من غسل سائر البدن تغسل قدميك مرة اخرى. هذا في صفة الكمال طبعاً وليس واجبا. يسن عندما ان تغسل قدميك مرة اخرى لثبوت ذلك - [01:07:12](#)

الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم اذا فرغت من غسل القدمين ذكر طبعاً صاحب الفائق ولم اجد يعني لغيره من الحنابلة انه يذكر الدعاء الذي ذكرناه في الوضوء اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولكن كما قلت يعني هو يذكر عن صاحب الفائق رحمه الله تعالى نعم سورة الكمال صفة الكمال سريعة - [01:07:22](#) يعني عاد الاعادة شق طويل الاعادة ان ان ينوي ثم يسميه ثم بعد ذلك يغسل كفيه ثلاثا ثم يغسل ما لوته اذا غسل ما لوث بدنه يغسل يديه حتى يزيد عنها التلويت ثم يتوضأ وضوءا كاملا ثم يحثو على رأسه ثلاث حثيات ثم يفيض على بدنه ثلاث مرات ثم - [01:07:42](#)

بعد ذلك يغسل قدميه مرة اخرى ثم بعد ذلك يقول الدعاء الوارد وهذا ذكره صاحب الفائق رحمه الله تعالى اعذرونا فقط الاسئلة هذا الغسل سريعاً. الان هو ذكر رحمه الله تعالى بعض الاحكام التي تتعلق بذلك. ذكر حكماً يتعلق بالمرأة فماذا قال؟ قال وتنقض المرأة شعرها لحيض - [01:08:02](#)

نفاس لا لحنابلة اذا روت اصوله. الان المرأة ايها الاحبة اذا اغتسلت للحيض والنفاس هذا يعني يعلمه الانسان لزوجته. اذا اغتسلت للحيض والنفاس فانها يجب عليها ان تنقض الظفائر لا تبقي الظفائر شعرها مربوطة. اذا اغتسلت للحنابلة لا يجوز لها ان تبقي على الظفائر مربوطة - [01:08:22](#)

ان تستطيع ان تروي اصولها. اما اذا في غسل الحنابلة لم تستطع ان تروي الاصول الا بحل الضفائر يجب عليها ان تحلها. والفرق بينهما ان تكثر من المرأة. فيعني ان طالها كل مرة بحل الضفائر قد يصعب عليها. اما الحيض والنفاس الحيض في الشهر مرة. والنفاس عاتق على كل ولادة مرة - [01:08:42](#)

فهو قليل فلذلك تنقض شعرها والحديث كذلك تدلنا بها فرقت بين حالة الحيض والنفاس وبين حالة الحنابلة. ثم قال وسنة قم بمد واغتسل بصاع يعني هذا وضوء النبي كما ذكره انس انه كان يتوضأ بوضوء يغتسل بالصاع ما مقدار المدة ايها الاحبة؟ يعني المدة ستمية وسبعة - [01:09:02](#)

ملي لتر. هذا مقداره في الميزان المعاصر ستمئة وسبعة ملي لتر. يعني تقريبا نصف لتر وزيادة. واما اه الصاع الساعة اربعة امداد. الصاع اربعة امداد. فاذا كان المد الواحد هو ستمئة وسبعة ملي لتر. فالصاع اذا سيكون تقريبا الفين - [01:09:22](#) اربعمائة ملي لتر تقريبا الفين واربعمئة وثلاثين مليمتراً. يعني كم لتر؟ يعني لترين ونص تقريبا هذا هو الصاع. فيسن للانسان اذا ان يتوضأ يكون توضع بنصف لتر تقريبا وزيادة حبة والغسل يكون بماذا بلترين ونصف لا يزيد على هذا واذا استطاع ان يروي - [01:09:42](#)

كما قال ويصغ غسله باقل من دارك يفعل. يعني لا يحرم عليه ذلك لكن هذه صفة الكمال. ثم قال وكره اسراف وهذا معلوم لديكم. ثم قال وان وبالغسلان هذه مسألة النية. الان انا رجل كما قلنا كل ما اوجب غسلاً اوجب ماذا؟ كما ذكرناه وضوءاً. فلو ان رجل دخل الغسل هل يمكن بغسل - [01:10:02](#)

بقرص فقط بالغسل ان يرتفع معه الحدث الاصغر. من دون ان يتوضأ وضوءاً كاملاً. نقول اذا اغتسل الرجل ونوى بغسل لرفع الحدثين دخلت بنية رفع الحدثين. او نوى رفع الحدث ولم يحدد الاكبر والاصغر. يقول ربما فتحت قال اريد - [01:10:22](#)

من ارفع الاحداث ما حدد اصغر او اكبر هذي صورة ثانية غير الصورة الاولى في الصورة الاولى لا يريد ان يرفع الحدث الاصغر والاكبر عنده يعني الاستحضار للمسألتين في الحالة الثانية قال يريد ان يرفع جميع الاحداث ولم يحدد الاصغر من الاكبر. لذلك قال او الحدث واطلق. يعني لم يحدد. ما معنى اول حدث واطلق؟ اي لم - [01:10:42](#)

اطلق الحدث هل هو اصغر او اكبر؟ قال اريد ان ارفع الحدث الذي بجسدي. بغض النظر اصغر او اكبر ما عنده اشكال ما عنده تحديد في كلا صورتين نعم يرتفع الحدث الاصغر مع الحدث الاكبر. حتى ولو اقتصر على الغسل المجزئ. يعني حتى مثلاً نوى وسمى وعمم سائر - [01:11:02](#)

جسده ما فعل هي المعروفة في الوضوء؟ نعم. ما عندنا مشكلة. يرتفع عدده الاكبر والاصغر. جيد. اما لو نوى وهذا كذلك مفردات الحنابلة. لو نوى رفع الحدث الاكبر. ولم ينوي رفع الحدث الاصغر. ففي هذه الحالة يجب عليه الوضوء. لذلك - [01:11:22](#) عند الحنابلة ينبغي عليه ان ينتبه. اذا ذهب العادة الانسان يكون مستحضر حادثه الاكبر. يغتسل عنه. اذا اغتسلت عن الاكبر ولو تكن ناويا الاصغر لا يصح عندي هذا الوضوء هذا الغسل عند الوضوء ويجب عليك ان تتوضأ مرة اخرى. طيب. قال وصلنا الان المسألة التي نختم بها - [01:11:42](#)

قال رحمه الله تعالى وسنة لجنب غسل فرجه والوضوء لكل وشرب ونوم ومعاودة وطأ والغسل لها افضل. وكره نوم جنب وضوء. هذه المسألة التي نختم بها يقول ايها الاحبة اذا كان الانسان جنباً. وطبعا الحنابلة يقيسون على الجنب. الان الحديث ثبت في الجنب. الحنابل يقيسون على الجنب - [01:12:02](#)

الحائض والنفساء اذا انقطع دمهما. يأخذ نفس الحكم. الجنب وكذلك الحائض والنفساء اذا انقطع دمهما يقولون يسن له سنية ليس واجب ان يغسل فرجه ويتوضأ اذا اراد ان يفعل ماذا؟ الان هو لا يريد ان يغتسل الان الجو بارد يريد يغتسل بعد - [01:12:22](#) ساعة ساعتين بعد خمس ساعات. المهم يريد ان لا يغتسل الان. فنقول له يسن لك ان تغسل فرجك ثم تتوضأ اذا اردت ان تأكله او تشربه او تنام او تعود للوطء مرة اخرى. يعني رجل زامع امرأته ثم انتهى. بعد - [01:12:42](#) ساعتين استيقظ نريد ان نجامع مرة اخرى. فنقول له توضأ ثم جامع مرة اخرى. لكن بالنسبة للمسألة الاخيرة التي هي الجماع مرة اخرى ماذا قال؟ قال والغسل لها افضل. فقلوه والغسل لها افضل يعود الى معاودة الوطء. وليس الى الجميع. فيسن اذا اراد ان -

[01:13:02](#)

يعاود الوطء ان يغتسل هذا يقولون هو الكمال فيها. طبعا بالنسبة للحائض والنفساء اذا انقطع دمها آآ يمكن نقول لها اغسلي الفرج والوضوء لا اكل وشرب لكن وضع هل يمكن ان نقول لها انها تغتسل؟ لا لان اصلاً لا يحرم وطؤها قبل ان تغتسل. جميل. ثم قال طيب اذا لم اغتسل عفوا اذا - [01:13:22](#)

الم اغسل فرجي واتوضأ هل يكره ولا فقط هو مسنون وتركته؟ الان في الاكل والشرب معاونة الوطء مسنون تركته لا يكره. بالنسبة لمسألة النوم وانت جنب هذه الفقرة التي تكره. طب لماذا؟ يعني النوم فقط اذا تركت الوضوء له كره. اما الاكل والشرب معاودة الوطء اذا تركت الوضوء - [01:13:42](#)

لها لم يكره. قالوا لان الاحاديث التي وردت في مسألة النوم اصح واثبت والتجديد فيها اكثر من غيرها. ومن يعني استقرأ الاحاديث عرفة ان مسألة النوم فيها كثير في ان الانسان لا ينام اذا كان جنباً حتى يغسل فرجه ويتوضأ. اما بالنسبة للاكل والشرب ومعاودة الوطء فالاحاديث فيها لا تصل الى درجة - [01:14:02](#)

حديث النوم فقالوا هي سنة ولكن تركها لا يكره. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. جزاك الله خيراً الان فقط قراءة سريعة لحد سير الاعلام. والامر واسع يا اخوان من اراد ان يذهب فليذهب يعني ربما اطلنا اليوم قليلاً - [01:14:22](#) اردنا ان ننهي الباب بسم الله. بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن اللهم اصلح لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال الامام القاضي ابن ابي يعلى الموصلي رحمه الله تعالى احمد ابن حميد - [01:14:42](#)

ونطالب المتخصص بصحبة امامنا احمد. روى عن احمد مسائل كثيرة. وكان احمد يكرمه ويعظمه. روى عنه محمد الفوراني وزكريا

ابن يحيى وغيرهما. وذكره ابو بكر الخلال فقال صحب احمد قديما الى ان مات. وكان احمد يكرمه - 01:15:02

نقدمه وكان رجلا صالحا فقيرا صبورا على الفقر. فعلمه ابو عبد الله مذهب القنوع والاحتراف. ومات قديما بالقرب من ابي عهد الله ولم تقع مسائله الى الاحداث. اخبرنا زكريا ابن يحيى التاجي قال حدثنا ابو طالب ان ابا عبدالله قال له رجل - 01:15:22

كيف يرق قلبي؟ قال ادخل الى قال ادخل المقبرة وامسح رأس اليتيم. وقال ابو طالب وسئل احمد انا شاهد. ما الزهد في الدنيا قال قصر الامل واليأس مما في ايدي الناس. وقال ابو طالب قال احمد والتعريف عشية عرفة في الانصار لا بأس به - 01:15:42

انما هو دعاء وذكر الله عز وجل واول من فعله ابن عباس وعمرو ابن حريص وفعله ابراهيم. المراد بالتعريف في الامصار ففي يوم عرفة ايها الاحبة يسن عند الحنابلة رحمه الله تعالى اذا لم يكن الانسان في الحج كان في الاردن او في كذا ان يذهب الى المساجد ويجلس فيها الى غروب الشمس. يضاهي - 01:16:02

في فعل اهل الموقف. وهذه المسألة خلافة بين اهل العلم. يعني لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما وردت عن ابن عباس وجماعة من الصحابة. هذا مراد بالتعريف بالامصار - 01:16:22

حتى نبينها. نعم. وقال رحمه الله تعالى وفي رواية ابي طالب في الرجل يحلف اليمين وينوي على غير ذلك. قال فاليمين علانية ما يحلفه صاحبه اذا لم يكن مظلوما. فاذا كان مظلوما حلف على نيته ولم يكن له من نية الذي حلف شيء. وقال ابو طالب - 01:16:32

سمعت احمد يقول اذا اخذ شعره ان شاء في مسائل في شيء في السيرة نذهب عن الفتاوى وقال ابو طالب اخبروني عن الكرابيس انه وذكر قول الله اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً. قال لو اكمل لنا ديننا ما كان هذا الاختلاف - 01:16:52

فقال يعني احمد بن حنبل هذا الكفر صراح. طالب سنة اربع واربعين. يقصد الاختلاف الفقهي يعني لماذا يختلف الفقهاء اذا اكمل لنا الدين احمد بن حنبل قال هذا الكفر الصراح لانه رد نص الاية على الله تعالى نسأل الله العافية. مات رحمه الله تعالى سنة اربع واربعين ومئتين ذكرهم - 01:17:12

وصلى اللهم على نبينا محمد. جزاك الله خيرا واله وصحبه اجمعين - 01:17:32